



الإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي

Cultural and developmental economy in the modern Islamic concept

إعداد

د. عثمان عبدالرحمن عبدالله عثمان

Dr. Othman Abdulrahman Abdullah Othman

الأستاذ المشارك بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية - كلية الدعوة الإسلامية - جامعة أم
درمان الإسلامية - السودان

Doi: 10.21608/jasis.2025.442637

٢٠٢٥ / ٣ / ٢٨

استلام البحث

٢٠٢٥ / ٥ / ٥

قبول البحث

عثمان، عثمان عبدالرحمن عبدالله (٢٠٢٥). الإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٩ (٣٣)، ٣١٧ - ٣٣٨.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

الإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي

المستخلص:

يُعتبر الإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي في صورته المعاصرة في البلاد الإسلامية وغيرها وهو من أهم ما نهضت به الثقافة الإسلامية حيث أن لذلك بُعد ثقافي إسلامي تمثل في انها من المواضيع المعاصرة التي تتناول مفهوم الإقتصاد الثقافي الذي يعني التوازن المادي المالي والروحي الديني حيث لم ترد كلمة اقتصاد في مصطلحه الحديث، بل وردت بعدة صور إذ جاءت: بلفظ المصدر ووردت بلفظ اسم الفاعل كما وردت بصيغة الأمر في عدة مواقع في القرآن الكريم ، والمعنى الذي دارت حوله هذه الكلمات الاعتدال والتوسط بين المنزلتين، منزلة الإفراط ومنزلة التفريط. تناولت الدراسة مفهوم الإقتصاد الثقافي الإسلامي، وأساسه الفكري ، ومبادئه العامة، وختمت متناولاً التصور الإسلامي للتنمية الاقتصادية، من أبرز النتائج أهمها: ان الإقتصاد الثقافي في الفكر الإسلامي لا يقتصر مفهومه عن الجانب المادي فقط وانما يتعداه ليشمل الجانب الروحي مع مراعاة الوسطية في كلِّ، فُصِدَ بالإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي الحديث تلك الإجراءات، والإكتشافات والأنظمة الاقتصادية التي لها القدرة على تثقيف البشر. الإقتصاد الثقافي الحديث له أهمية كبيرة في الدعوة الى الله، ومنها ما يعود للدعاية نفسه . ومن اهم التوصيات والمقترحات ان العناية بتطوير الدعاة وقدراتهم الاقتصادية مهم وفق مستجدات العصر، ولا يتأتى ذلك إلا بإقامة دورات وورش تدريبية للدعاة. والإقتصاد الثقافي في القرآن الكريم والسنة النبوية من المواضيع المهم الكتابة عنها لانها من فقه الضرورات.

الكلمات المفتاحية: الإقتصاد الثقافي، المبادئ والأسس، الوسطية، التصور الإسلامي للتنمية، الإقتصاد الإسلامي.

Abstract:

The cultural economy is considered to have its foundations and principles in the Islamic conception in its contemporary form in Islamic countries and elsewhere. It is one of the most important things that Islamic culture has promoted, as it has an Islamic cultural dimension represented in that it is one of the contemporary topics that address the concept of cultural economy, which means the material, financial, and spiritual religious balance. The word economy was not mentioned in its modern term, but rather it was mentioned in several forms, as it came: in the form of a source, and it was

mentioned in the form of an active participle, and it was mentioned in the imperative form in several places in the Holy Quran. The meaning that these words revolved around is moderation and balance between the two positions, the position of excess and the position of neglect. The study dealt with the concept of Islamic cultural economy and its intellectual basis. And its general principles, and concluded by discussing the Islamic concept of economic development, the most prominent results are: The cultural economy in Islamic thought is not limited to the material aspect only, but rather extends to include the spiritual aspect, taking into account moderation in all. The cultural economy, its foundations and principles in the modern Islamic concept, are intended to be those procedures, discoveries and economic systems that have the ability to educate people. The modern cultural economy is of great importance in calling to God, and some of it returns to the preacher himself. Among the most important recommendations and suggestions is that attention is paid to developing preachers and their economic capabilities in accordance with modern developments, and this can only be achieved by holding training courses and workshops for preachers. The cultural economy in the Holy Quran and the Sunnah is an important topic to write about because it falls within the jurisprudence of necessities.

Keywords: Cultural economy, its principles and foundations, the Islamic concept of development, Islamic cultural economy.

أولاً: مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين النبي محمد عليه وعلى آله افضل الصلاة وأتم التسليم أما بعد:
يُعد الإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي في صورته المعاصرة في البلاد الإسلامية وغيرها وهو من أهم ما نهضت به الثقافة الإسلامية حيث أن لذلك بُعد ثقافي إسلامي تمثل في انها من المواضيع المعاصرة التي تتناول مفهوم الإقتصاد الثقافي الذي يعني التوازن المادي المالي والروحي الديني حيث لم

ترد كلمة اقتصاد في مصطلحه الحديث، بل وردت بعدة صور إذ جاءت: بلفظ المصدر في وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايزٌ﴾^(١) ووردت بلفظ اسم الفاعل في ثلاث آيات هي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَجَنَّهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾^(٢) ، وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾^(٤) وردت بصيغة الأمر في قوله تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾^(٥) ، والمعنى الذي دارت حوله هذه الكلمات الاعتدال بين المنزلتين، منزلة الإفراط ومنزلة التفريط..

من أبرز النتائج وأهمها، من أبرز النتائج أهمها: ان الإقتصاد الثقافي في الفكر الإسلامي لا يقتصر مفهومه عن الجانب المادي فقط وانما يتعداه ليشمل الجانب الروحي مع مراعاة الوسطية في كل، فُصد بالإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي الحديث تلك الإجراءات، والإكتشافات والأنظمة الاقتصادية التي لها القدرة على تنقيف البشر. الإقتصاد الثقافي الحديث له أهمية كبيرة في الدعوة الى الله، ومنها ما يعود للداعية نفسه . ومن اهم التوصيات والمقترحات ان العناية بتطوير الدعاة وقدراتهم الاقتصادية مهم وفق مستجدات العصر، ولا يتأتى ذلك إلا بإقامة دورات وورش تدريبية للدعاة. والإقتصاد الثقافي في القرآن الكريم والسنة النبوية من المواضيع المهم الكتابة عنها لانها من فقه الضرورات.

ثانياً: أهمية الدراسة واسباب اختيارها:

١. تهتم الدراسة بإظهار جانب من الجوانب المعاصرة للتصور الإسلامي للإقتصاد الثقافي .
٢. يبرز أهمية دور الإنسان وتنميته في الفكر الإسلامي اكثر من اهتمامه بكسب المال ولك لما للأمر من أهمية للفرد تجاه نفسه ومجتمعه حتى يعود الناس للدين الحنيف.

(١) سورة النحل الآية: ٩

(٢) سورة لقمان الآية: ٣٢

(٣) سورة التوبة الآية: ٤٢

(٤) سورة فاطر الآية: ٣٢

(٥) سورة لقمان الآية: ١٩

٣. سبب اختيار هذا العنوان ما تعيشه الأمة من إهتمام بالمال وجمعه بالتركيز على متطلبات الجسد على حساب المتطلبات الروحية والتوازن بينهما افضل .
 ٤. بيان ما كُتِب من أهل العلم عن الإقتصاد الثقافي المادي والروحي على حد سواء وما تقوم عليه من وظيفة مجتمعية قديماً وحديثاً. هذه الأسباب وغيرها تبين أهمية الدراسة وسبب اختيارها.
- ثالثاً: مشكلة الدراسة:**

- تتمثل الإشكالية المعرفية للدراسة في معرفة مدى الوعي الثقافي الإقتصادي في المجتمع الإسلامي بالمقارنة على ما كان عليه عبر التاريخ الإسلامي السابق والحالي وذلك من خلال طرح عدد من الأسئلة من أهمها :
١. ماهي الأنواع الإقتصاد الثقافي الأكثر انتشاراً المادي ام الروحي ولماذا؟
 ٢. هل للإقتصاد الثقافي بنوعيه المادي والروحي مشروعية في الإسلام وما الأدلة على ذلك؟
 ٣. ما مدى التأثير الذي أحدثه الإقتصاد الثقافي على مر العصور والعهود الإسلامية؟
 ٤. ما أهم ما يميز الإقتصاد الثقافي الروحي والمادي ؟

رابعاً: أهداف الدراسة:

- ان الهدف الرئيس من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على مفهوم الإقتصاد الثقافي وأنواعه على الوجه المأمول. ولتحقيق هذا الهدف فإن الدراسة الحالية تسعى لتحقيق الأهداف الفرعية التالية:
١. بيان مشروعية الإقتصاد الثقافي من الكتاب والسنة والإجماع والقياس في الماضي والحاضر.
 ٢. تهدف الدراسة الى بيان الفرق اللغوي والإصطلاحي بين مدلول الكلمات: الإقتصاد الثقافي ، المبادئ والأسس، التصور الإسلامي للتنمية ، الإقتصاد الثقافي الإسلامي..
 ٣. وكذلك التذليل على ان النهج الإسلامي على مثالية ووسطية التشريع الإسلامي وتصوره للتنمية وفق شروط اسلامية اصيلة.

خامساً: منهج الدراسة:

- ونظراً لطبيعة هذه الدراسة فإن المنهج الذي اتبعه الباحث فيها هو المنهج الإستقرائي والتطبيقي، وذلك بالرجوع الى القرآن والسنة النبوية، ودواوين التاريخ الإسلامي، واستخراجه على دلالاته، واجتهدت في عزو الآيات والأحاديث الى مواضعها وسورها والأحاديث النبوية من مظانها، وبيان حكمها بالتحديد ان كانت من غير الصحيحين.

سادساً: تبويب الدراسة:

تتكون الدراسة من خطة ومقدمة وأربعة مباحث كما يلي:
المبحث الأول: مفهوم الاقتصاد الثقافي الإسلامي.
المبحث الثاني: الأساس الفكري للاقتصاد الثقافي الإسلامي.
المبحث الثالث: المبادئ العامة للاقتصاد الثقافي الإسلامي.
المبحث الرابع: التصور الإسلامي للتنمية الاقتصادية.
الخاتمة وتحتوي على: أبرز النتائج والتوصيات والمقترحات، وقائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مفهوم الاقتصاد الثقافي الإسلامي:

أولاً: تعريف الاقتصاد:

الإقتصاد في اللغة: يعني التوفير-التدبير-ومنها تدبير شؤون المنزل أو المال.
(٦) والاقتصاد: كلمة مشتقة من لفظ إغريقي معناه تدبير أمور البيت بحيث يشترك أفراده القادرون في إنتاج الطيبات الاقتصادية والقيام بالخدمات، ويشترك جميع أفرادها بالتمتع بما يحوزونه. (ثم توسع الناس في مدلول البيت حتى أطلق على الجماعة التي تحكمها دولة واحدة، وعليه فلم يعد المقصود من كلمة اقتصاد المعنى اللغوي وهو التوفير، ولا معنى المال فحسب، وإنما المقصود المعنى الاصطلاحي لمسمى معين وهو تدبير شؤون المال، إما بتكثيره وتأمين إيجاده، وإما بكيفية توزيعه).^(٧)

ثانياً: التعريف الإسلامي للاقتصاد الثقافي :

مجموعة الأصول والمبادئ الاقتصادية التي جاء بها الإسلام في نصوص القرآن الكريم والسنة، والأساليب والخطط العلمية والحلول الاقتصادية التي تبنتها السلطة الحاكمة. ولو شئنا تصفح كلمة اقتصاد في مختلف المصادر لوجدنا أنه:

ثالثاً: الإقتصاد الثقافي في القرآن الكريم:

لم ترد كلمة اقتصاد في مصطلحه الحديث، بل وردت بعدة صور إذ جاءت:

بلفظ المصدر في وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَاذِبٌ﴾^(٨) ووردت

(٦) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الطبعة: الأولى، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م)، ص ١٦٦

(٧) الاقتصاد الإسلامي في ضوء الشريعة الإسلامية للدكتور محمود بابلي، الطبعة الثانية، (مطبعة المدينة المنورة بالرياض، سنة ١٩٧٦م)، ص ١٥ وما بعدها .

(٨) سورة النحل الآية: ٩

بلفظ اسم الفاعل في ثلاث آيات هي قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ ﴾^(٩) ، وقوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا ﴾^(١٠) وقوله تعالى: ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ ﴾^(١١) وردت بصيغة الأمر في قوله تعالى: ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ﴾^(١٢) ، والمعنى الذي دارت حوله هذه الكلمات الاعتدال بين المنزلتين، منزلة الإفراط ومنزلة التقريط. وفسرت هذا آية الوسطية وهي قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾^(١٣)

رابعاً: الإقتصاد الثقافي في السنة :

جاءت أيضا بألفاظ متعددة نختار منها حديث: (ما عال من اقتصد).^(١٤) —

وحديث: (الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة).^(١٥)

خامساً: الإقتصاد الثقافي عند الصحابة:

وردت أيضا بألفاظ متعددة، فقد ورد نص عن عثمان بن عفان رضي الله عنه حين خاطب أبا ذر عند نفيه للربذة يقول فيه: (يا أبا ذر على أن أقضي وأخذ ما

(٩) سورة لقمان الآية: ٣٢

(١٠) سورة التوبة الآية: ٤٢

(١١) سورة فاطر الآية: ٣٢

(١٢) سورة لقمان الآية: ١٩

(١٣) سورة البقرة الآية: ١٤٣

(١٤) كشف الخفاء للعجلوني حيث قال رواه الطبراني في المعجم الصغير ج ٢ ص ٢٤٢ طبع مؤسسة الرسالة - بيروت سنة ١٣٩٩ هـ.

(١٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى وضعفه انظر كشف الخفاء للعجلوني مصدر سابق ص ١٧٩ ج ١ .

علي من الرعية، ولا أجبرهم على الزهد، وأن أدعوهم إلى الاجتهاد والاقتصاد).^(١٦)
ووصف صحابة رسول الله - ﷺ - صلته عليه السلام بأنها (قصد)^(١٧)، ووصفا
خلقه ومحياه بأنه كان أبيض قصداً.^(١٨)

سادساً: في كتب اللغة: يقول الجوهري^(١٩) في الصحاح " يقال فلان مقتصد النفقة،
والقصد العدل، والقصد بين الإسراف والتقتير". ويقول الراغب الأصفهاني^(٢٠) عند
قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾^(٢١)،
وإلى هذا النحو من الاقتصاد الثقافي أشار بقوله: (والذين إذا أنفقوا.) وهو النوع
الأول من أنواع الاقتصاد الثقافي وهو الاستقامة على الطريق.^(٢٢)

والفيروزا بادي، صاحب القاموس يوضح النوع الثاني لكلمة اقتصاد وهو
الاتجاه والأم - بفتح الهمزة - حيث يقول: القصد: الأم، والقصد استقامة الطريق. وهذا
شاعر عربي أموي يمدح غلاماً له حيث يقول:

ومنفق مشفق إذا أسرفت * وبذرت فهو مقتصد^(٢٣)

سابعاً: الاقتصاد الثقافي عند علماء المسلمين:

استمروا بسليقتهم اللغوية فألفوا كتبهم في كل فن مستعملين أحيانا هذه الكلمة
بداية وعلامة لكتبتهم كدليل على الاعتدال فيما هدفوا إليه من تأليف. فالإمام الغزالي

(١٦) الإمام الطبري تاريخ الرسل والملوك ج ٤ ص ٢٨٤.
(١٧) المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي تأليف عدة من المستشرقين ج ٥ ص ٣٩٦.
نشر بيروت - عن طبعة بريل بليدن سنة ١٩٦٥.
(١٨) نفس المرجع السابق ج ٥ ص ٣٦٩.
(١٩) أبو النصر إسماعيل بن حماد الجوهري مؤلف كتاب صحاح اللغة، يعده العلماء بمنزلة
صحيح البخاري بالنسبة لعلم اللغة توفي سنة ٣٩٤ هـ ولم يعرف تاريخ ميلاده. ج ٥ ص ٢٢
نشر دار الكتاب العربي سنة ١٣٧٧ هـ.
(٢٠) هو الإمام الحسين بن محمد الأصفهاني أديب بغوي فقيه عاش ببغداد ألف كتباً عديدة في
التفسير والأدب والبلاغة واللغة وأشهرها المفردات في غريب القرآن، محاضرات الراغب،
توفي سنة ٥٠٢ هـ.

(٢١) سورة الفرقان الآية: ٦٧

(٢٢) المفردات في غريب القرآن ص ٤٠٤ نشر الحلبي سنة ١٣٨١.

(٢٣) انظر آدم مئيز في كتابه الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ترجمة عبد
الهادي أبو ريده نشر دار الكتاب العربي طبعة رابعة سنة ١٣٨٧ هـ ص ٣٠٩ ج ١.

سمى أحد كتبه (الاقتصاد في الاعتقاد)، والإمام أبو عمرو الداني سمي أحد كتبه "الاقتصاد في رسم المصحف".^(٢٤)

ثامناً: الإقتصاد الثقافي عند علماء الإقتصاد الوضعيين:

عرفه الاقتصادي ماريشال بأنه: (العلم الذي يدرس تصرفات الفرد في نطاق أعمال حياته اليومية، وأنه يتناول ذلك الجزء من حياة الإنسان الذي يتصل بكيفية الحصول على الدخل وكيفية استخدامه لهذا الدخل).^(٢٥)

وأما آدم سميث فيرى: (أن الإقتصاد هو علم الثروة أو هو العلم الذي يختص بدراسة وسائل إغناء الأمم مع التركيز بصفة خاصة على الأسباب المادية للرفاهية كالإنتاج الصناعي أو الزراعي).^(٢٦) ونرى أن لعلم الإقتصاد الثقافي عدة تعريفات كلها تدور حلو النشاط الإنساني في أموره المادية. ويمكن تعريف الإقتصاد بأنه: (العلم الذي يبحث محاولة إشباع الحاجات المادية بكل وسيلة ممكنة متاحة بأقل وقت ممكن). وهو أيضاً: العلم بالقواعد الشرعية التي تنظم كسب المال وأوجه تنميته.

المبحث الثاني: الأساس الفكري للإقتصاد الثقافي الإسلامي:

أ-مراعاة الفطرة: من مظاهر مراعاة هذه الفطرة إقرار الإسلام ب:
(١) الملكية الفردية: لإنسان لأنه مفطور على ذلك، وأشار القرآن الكريم في قول الله

تبارك وتعالى: ﴿وَجُودَ أَمْوَالٍ حَبَاجِمًا﴾^(٢٧)

(٢) إقراره بنظام الإرث: لأن الإنسان مجبول على حبه لأبنائه.

(٣) للإقرار بالتمتع بثمرات جهوده ونشاطه: لأن من غريزة الإنسان رفضه ان

يشاركه الغير في ثمرات جهوده لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ

^(٢٤) ماريشال الفرد، ولد سنة ١٨٤٢م وتوفي سنة ١٩٤٢م اقتصادي انجليزي له آراء في الإقتصاد وألف كتابه مبادئ علم الإقتصاد ووضع فيه أسس المدرسة الاقتصادية الجديدة وأشهر نظرياته نظرية الثمن والنفقة والتوزيع (الموسوعة الميسرة ص ١٦١٥).

^(٢٥) نقلا عن د. أحمد العسال وزميله في كتابهما: النظام الاقتصادي في الإسلام، ص ٦

^(٢٦) ماريشال الفرد، ولد سنة ١٨٤٢م وتوفي سنة ١٩٤٢م اقتصادي انجليزي له آراء في الإقتصاد وألف كتابه مبادئ علم الإقتصاد ووضع فيه أسس المدرسة الاقتصادية الجديدة وأشهر نظرياته نظرية الثمن والنفقة والتوزيع (الموسوعة الميسرة ص ١٦١٥).

^(٢٧) سورة الفجر الآية: ٢٠

فَمَا أَلَيْكَ فَضِيلًا إِذَى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَهُم فِيهِ سَوَاءٌ أَلْيَعْمَلَهُ اللَّهُ
بِجَحْدُونَ ﴿٧١﴾ (٢٨)

ب-مراعاة معاني الأخلاق:

لأن الإقتصادي جوانبه مختلفة والمجتمع الإسلامي يقوم على معاني
الإخلاق، كالمحبة، والتعاون النظيف قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى
الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (٢٩) فلا حسد ولا خصام ولا حقد ولا بغضاء ولا غش ولا كذب ولا
غدر وإذا ما صار في يد افسان مال لا يجوز أن ينفقه في الفحش والرذيلة ومتع
الجسد المحرمة بل عليه أن ينفقه في السبل الحلال وتنقيس الكرب عن المكرويين
والمحتاجين، وغير ذلك.

ج-سد الحاجات: للإنسان حاجات ضرورية مادية لا يمكنها العيش بدونها كالحاجة الى
الطعام والشراب والسكن واللباس وما يلحق بهذه الأشياء ويحل محلها. ولا بد من
توفير هذه الأشياء لكل إنسان إلى الحد الأدنى للعيش الكريم. وذلك عبر عدة وسائل
اهمها مايلي:

د-حث الإسلام على العمل:

١-حث الإسلام على العمل والإكتساب ومدح العاملين الكاسبين قال تعالى: ﴿فَإِذَا

فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ (٣٠)، وفي الحديث الشريف:
(إن أفضل الكسب كسب الرجل من عمل يده). (٣١)

٢-على الدولة تهيئة العمل للقادرين عليه حتى لو إقتضى الأمر إقتراضهم من بيت
مال المسلمين، ما يستطيعون به العمل والإكتساب.

(٢٨) سورة النحل الآية: ٧١

(٢٩) سورة المائدة الآية: ٢

(٣٠) سورة الجمعة الآية: ١٠

(٣١) (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية
الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى، (دار الكتب العلمية - لبنان -
١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)، ص ٥٠٠

٣- إذا عجز الفرد عن شد حاجاته بنفسه لعجزه أو شيخوخته أو مرضه أو عدم تيسر العمل له مع قدرته عليه، وجب على أفراد أسرته القيام بالإنفاق عليه حسب القواعد المقررة في الفقه الإسلامي في باب النفقات الشرعية لأفراد الأسرة.

٤- إذا لم يجد العاجز الفقير من ينفق عليه من أفراد أسرته لعدم وجودهم أو لفقدهم وجب إعطائه من الزكاة وهي حق الفقراء في أموال الأغنياء.

٥- إذا لم تكف الزكاة وجب سد حاجات المحتاجين وعلى الأغنياء سد حاجات الفقراء.

المبحث الثالث: المبادئ العامة للإقتصاد الثقافي الإسلامي:

أولاً: حرية العمل:

يفسح الإسلام مجال حرية العمل والكسب والتجارة، ولا يسد أبواب المنافسة الشريفة في تحصيل الثروات، كما أن أنصار المذاهب الاشتراكية يقدمون الإسلام إلى الصف الأول في معرفتهم مع أنصار المذاهب الرأسمالية، بحجة أن الإسلام يحتوي على مبادئ اشتراكية تتجه إلى تحقيق العدالة بين الناس، وذلك بإقرار حق الملكية الفردية. (٣٢)

حق الملكية الفردية: في الناحية الاقتصادية أقر الإسلام حق الملكية الفردية، بيد أنه كبح جماحه بقيود الحلال والحرام، وانتقص أطرافه بحقوق الضعاف والمتعيين. والإنسان مادام حيا فهو المتصرف في أمواله التي أباح له الدين تملكها والتصرف فيها بطريقة الملك المشروعة، فالإسلام حفظ هذه الحقوق ووضع المال موضعه الطبيعي لأن ذلك مسائراً للفترة قال تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ أَمْالَ حِبَائِكُمْ﴾

(٣٣) ، وذلك تحقيقاً للفترة، وقد يموت فيصبح عاجزاً فلا بد إذن من مالك جديد يخلفه فيما اجتهد فيه، لذلك أباح الإسلام حق الإرث. ثانياً: حق الإرث:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقالت يارسول الله هاتان بنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك في أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً، ولا تنكحان إلا ولهما مال، فقال: (يقضي الله في ذلك) (٣٤)، فنزلت آية الموارث وعن مشروعية الإرث

(٣٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ص ١١٢

(٣٣) سورة الفجر الآية: ٢٠

(٣٤) صحيح: رواه أحمد (١٤٨٤٠) وأبو داود (٢٨٩١) والترمذي (٢٠٩٢) وصححه، والحاكم (٧٩٥٤) وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في سننه (١١٩٩٩).

في الدين الإسلامي يقول تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَقِّ الْأُنثِيَّيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُورِثُهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمُتَّوَلِّاتِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمِثَّةِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَءِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤِكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾

(٣٥)

ثالثاً: بيت المال:

وهو بيت مال الله، والجند هم جند الله والموظفون عمال الله وليس هناك علاقة بين المؤمن وبين الله بأقل من ذلك.

رابعاً: موارده ومصارفه:

تنقسم موارد ومصارف الأموال في الإقتصاد الإسلامي إلى: قديمة وحديثة:

أولاً: الموارد المالية العامة: الزكاة-الخراج-العشور.

ثانياً: الموارد المالية العامة: إيرادات املاك الدولة-الضرائب-الإصدار النقدي-

القروض-الزكاة والعشور-التركات التي لا وارث لها-القروض العامة.

الزكاة: وهي فريضة شرعية وهي أحد أركان الإسلام الخمسة وتحقق الآتي:

١-العدالة وحسن توزيع الدخول وتقليل الفوارق بين الطبقات.

٢-إشباع الحاجات العامة والأهداف الاجتماعية (التكافل).

٣-محاربة الإكتناز وفرض الزكاة على رؤوس الأموال المعطلة يحفز أصحابها على

إنمائها وارتفاع مستوى النشاط الإقتصادي.

الخراج: الخراج لغة: الكراء والغلة. (٣٦)

الخراج في الإصطلاح المالي: هو الأجرة التي يدفعها من يستغل الأرض المملوكة

لجماعة المسلمين، والتي تقوم الدولة بمباشرة شئونها نيابة عنهم. ويعني كذلك: ما

يفرض على الأرض الزراعية التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا. (٣٧)

(٣٥) سورة النساء الآية: ١١

(٣٦) الأموال، حميد بن زنجويه (٢٥١ هجرية)، شاعر ذيب فياض (مركز فيصل للبحوث)،

ص ٢٢٠

المبحث الرابع: التصور الإسلامي للتنمية :

لم يرد لفظ التنمية الاقتصادية في الكتاب والسنة. ولكن كثيراً ما تناول القرآن الكريم السلوك الاقتصادي وإحاطته به، وفرضية أن يكون هذا السلوك رشيداً في مجال الكسب والإنتاج والاستهلاك. ولم يستخدم القرآن الكريم مصطلح النمو أو التنمية، ولكن هنالك العديد من المصطلحات التي تدل على النمو أو التنمية والتي منها: الإعمار، والابتغاء من فضل الله، والسعي في الأرض، وإصلاح وإحياء الأرض وعدم فسادها، والحياة الطيبة، والتمكين. ويعتبر مصطلح العمارة، والتعمير من أصدق المصطلحات تعبيراً عن التنمية الاقتصادية في الإسلام. (٣٨)

قد جاء في الإسلام لفظ "عمارة الأرض" كمفهوم ذو دلالة أوسع من المفهوم الوضعي للتنمية التي تنحصر في الانتاج المادى وتغفل الحاجات الروحية ويختل فيها التوزيع، ولا يتمتع كل الافراد بحد الكفاية فى الدخل. قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ

الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ (٣٩) فالآية تؤكد على وجوب عمارة الأرض. واستعمركم فيها يعني أمركم بعمارتهما بما تحتاجون إليه. كما قال الجصاص أن ذلك فيه الدلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة والغرس والأبنية. والطلب المطلق من الله تعالى يكون على الوجوب". فاستعمركم فيها أي جعلكم عمارها وسكانها. قال مجاهد: ومعنى استعمركم أمركم من قوله أعمار فلانا داره فهي له عمري. وقال قتادة: أسكنكم فيها. وقال الضحاك: أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن وغرس أشجار. وقيل المعنى: ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار. وقال ابن العربي: قال بعض علماء الشافعية: الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب. ففعله تعالى استعمركم فيها، خلقكم لعمارته. (٤٠)

(٣٧) أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عيد الله، تحقيق: يوسف أحمد البكري - شاکر توفيق العاروري، الطبعة الأولى، (رمادى للنشر - دار ابن حزم - الدمام - بيروت، ١٤١٨ - ١٩٩٧م)، ص ٢٦٠

(٣٨) رؤية الإسلام لحل المشكلة الاقتصادية، حسن محمد ماشا مجلة كلية الاقتصاد والعلوم الادارية العدد الاول ٢٠٠٨م جامعة القرآن والعلوم الاسلامية الخرطوم السودان.

(٣٩) سورة هود الآية: ٦١

(٤٠) الكشف ج ٢/ص ٣٨٤

وقال الشوكاني في فتح القدير: هو أنشأكم من الأرض أي ابتداء خلقكم من الأرض لأن كل بني آدم من صلب آدم وهو مخلوق من الأرض، واستعمركم فيها أي جعلكم عمارها وسكانها. ويقول الزمخشري في الكشاف هو أنشأكم من الأرض: لم ينشئكم منها إلا هو ولم يستعمركم فيها غيره، وإنشأؤهم منها خلق آدم من التراب، واستعمركم فيها أمركم بالعمارة، والعمارة متنوعة إلى واجب وندب ومباح ومكروه. وكان ملوك فارس قد أكثروا من حفر الأنهار وغرس الأشجار وعمروا الأعمار الطوال مع ما كان فيهم من عسف الرعايا فسأل نبي من أنبياء زمانهم ربه عن سبب تعميمهم فأوحى إليه إنهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي. (٤١)

ولقد استخدم علي بن أبي طالب لفظ العمارة للدلالة على معنى أعمق للتنمية الاقتصادية بمفهومها المعاصر في خطابه لواليه في مصر مالك بن الحارث الأشتر: جاء فيه: (وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب خراجها، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة. ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً). (٤٢)

كذلك استخدم قاضي القضاة "أبي يوسف" لفظ العمارة في نصيحته لأmir المؤمنين هارون الرشيد جاء فيها: "إن العدل وإنصاف المظلوم، وتجنب الظلم مع ما في ذلك من الأمر، يزيد به الخراج، وتكثر به عمارة البلاد". وكذلك فإن "أبو يوسف" في كتابه (الخراج) جعل الإعمار والتنمية في مقابل الخراب والفساد ونادي بدور متقدم للدولة في العمران. كما دعا إلى تقاسم تكاليف (النمو) بين الفرد والدولة من أجل تخفيف كاهل التنمية، وسحب المواطن عن الكسل والإتكال، والدفع به للمساهمة في دور عمراني مع بقية أفراد المجتمع. (٤٣)

ويرى الماوردي: أن من مستلزمات السلطان عمارة البلدان باعتماد مصالحها وتهذيب سبلها ومسالكها. غير أنه يلزمها بالعدل، حيث ينعدم نجاح المشروع الإنمائي إذا لم يصطبغ بالعدل الشامل الذي يعمر البلاد وينمي الأموال.

(٤١) الكشاف ج ٢/ص ٣٨٤

(٤٢) راجع " نهج البلاغة " جمع الشريف الرضي، شرح الإمام محمد عبده، العالمي للطبوعات- بيروت- بدون ت ج ٣ ص ٩٦. الخراب: ضد العُمران. يخربون بيوتهم من قرأها بالتشديد فمعناه يهدمونها لسان العرب ج ١/ص ٣٤٧

(٤٣) كتاب الخراج، أبو يوسف، (دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ)، ص ١١.

ويقول المقرئزي^(٤٤): (عندما يتقلص العدل مع هيمنة الفساد والحبور والاعتصاب في كل مواطن الحكم والإدارة يتوقف الإعمار وتحدث الأزمات ويحل البوار بالديار).^(٤٥)

ويقوم مفهوم عمارة الارض في الاسلام على شرط الخلافة في الارض. قال تعالى: (وقال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)^(٤٦). وتبعية الاستخلاف تعني تسخير الموارد الطبيعية (الأرض) للإنسان ليعمل على انتاج السلع والخدمات لخدمة الخلق المستخلفين. وتمكين الانسان من هذه السلع والخدمات، تمكين استعمال أو ملكية انتفاع، قال تعالى: (وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ) (١٠)^(٤٧)، وعمارة الارض لا تقوم إلا بالعمل لان العمل هو شرط الملكية. وكل عمل ابن آدم محاسب عليه. قال تعالى (وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ) ((129)).^(٤٨)

الخاتمة وتحتوي على: أبرز النتائج والتوصيات والمقترحات، وقائمة المصادر والمراجع.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والشكر له على تسهيل المهمات، هذه الدراسة المتواضعة لم تغط الموضوع بالصورة المطلوبة لانها جهد بشري ونسال الله ان يتقبل منا هذا الجهد، لقد توصلت الدراسة الى عدد من أبرز النتائج أهمها:

١. الإقتصاد الثقافي في الفكر الإسلامي لا يقتصر مفهومه عن الجانب المادي فقط وانما يتعداه ليشمل الجانب الروحي مع مراعاة الوسطية في كل.
٢. فُصد بالإقتصاد الثقافي أسسه ومبادئه في التصور الإسلامي الحديث تلك الإجراءات، والإكتشافات والأنظمة الاقتصادية التي لها القدرة على تثقيف البشر.
٣. الإقتصاد الثقافي الحديث له اهمية كبيرة في الدعوة الى الله، ومنها ما يعود للداعية نفسه حيث:
٤. تخفف عن الداعية الكثير من الضغوطات والمخاطر.
٥. اختصارها للوقت وتقليل الجهد.
٦. تساعد الدعاة في ابتكار احدث الوسائل الدعوية وتجديدها، وتنويعها لتلائم موضوعا الدعوة الى الله وفق معطيات العصر.

^(٤٤) ادب الدنيا والدين، الماوردي، تحقيق: مصطفى السقا، الطبعة الخامسة، (مكتبة مصطفى البالي ١٩٨٧م)، ص ١٣٩-١٤١.

^(٤٥) تاريخ المجاعات، المقرئزي (دار ابن الوليد، بدون تاريخ)، ص ٤٩ وما بعدها.

^(٤٦) سورة البقرة الآية: ٣٠

^(٤٧) سورة الأعراف الآية: ١٠

^(٤٨) سورة الأعراف الآية: ١٢٩

٧. إثراء المحتوى الإسلامي من تأليف، وابتكار والترجمة، وهي مسؤولية جميع المختصين في هذا المجال لرفع وتعزيز مكانة المسلمين.
 ٨. حفظ جهود الدعوة وتجاربهم بمثابة تنمية بشرية في التصور الإسلامي.
 ١. التوصيات والمقترحات: وبناءً على ما سبق فإن الباحث يقترح ويوصي بما يلي:
 ١. العناية بتطوير الدعوة وكذلك قدراتهم الإقتصادية مهم وفق مستجدات العصر، ولا يتأتى ذلك إلا بإقامة دورات وورش تدريبية للدعاة.
 ٢. الإقتصاد الثقافي في القرآن الكريم والسنة النبوية من المواضيع المهم الكتابة عنها لأنها من فقه الضرورات.
 ٣. الحث الناس على الكسب كل حسب قدرته، في الجانب المادي، أو التطوع من قبل المختصين للمساهمة في ارتقاء العمل الدعوي.
 ٤. مراعاة الجانب المادي الإقتصادي الثقافي للمؤسسات الدعوية والتعاون معها فيما يساهم بتطويرها.
 ٥. توجيه طلاب الدراسات العليا في الأقسام الدعوية وغيرها الإعتناء بالموضوعات المعاصرة في رسائلهم، وبحوثهم العلمية، والبعد عن الموضوعات التقليدية.
 ٦. اجراء المزيد من البحوث والدراسات الميدانية عن الإقتصاد الثقافي.
- وصلّى اللهم وسلم وبارك على نبيك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة لأهم المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم.
٢. أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، د. عبد الكريم زيدان، (مكتبة القدس، بغداد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: بدون، ١٩٨٢م - ١٤٢٠هـ).
٣. الأحكام السلطانية، القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي المتوفي (٤٥٨هـ) تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي من علماء الأزهر الشريف - الطبعة الأولى (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر سنة - ١٣٥٦هـ - ١٩٣٨م).
٤. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، علي بن محمد الماوردي، ت: ٤٥٠هـ، الطبعة الأولى، (مطبعة البابي الحلبي، نصر، الثالثة، ١٣٩٣هـ).
٥. أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: يوسف أحمد البكري - شاكور توفيق العاروري، الطبعة الأولى، (رمادى للنشر - دار ابن حزم - الدمام - بيروت، ١٤١٨ - ١٩٩٧م).
٦. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي أبو الحسن، الطبعة الأولى، (دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٤هـ).
٧. الأخلاق النظرية، عبد الرحمن بدوي، الطبعة الثانية، (الكويت، ١٩٧٥ م).
٨. الأخلاق بين الفلسفة وعلم الاجتماع، السيد محمد بدوي الاستاذ: بجامعة الاسكندرية، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٨٠م).
٩. ادب الدنيا والدين، الماوردي، تحقيق: مصطفى السقا، الطبعة الخامسة، (مكتبة مصطفى البالي ١٩٨٧م).
١٠. الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الطبعة الثالثة، (دار البشائر الإسلامية - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
١١. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، الطبعة الأولى، (دار الكتاب العربي ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
١٢. الأساس في التفسير، سعيد حوى (المتوفى ١٤٠٩هـ)، الطبعة السادسة (دار السلام - القاهرة، ١٤٢٤هـ).
١٣. إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى العبدي.
١٤. أصول التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، صبحي حمدان أبو حلاله، ومحمد حميدان العبادي.
١٥. أصول التربية، عبدالمحسن حمادة، (دار جامعة الكويت، الكويت ١٩٩٥م).

١٦. أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، الطبعة التاسعة (مؤسسة الرسالة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
١٧. أصول الفكر التربوي في الإسلام، عباس محجوب، (عالم الكتب الحديث، الأردن ٢٠٠٦م).
١٨. إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى: ١٤٠٣هـ) الطبعة الرابعة، (دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية، دار اليمامة - دمشق - بيروت)، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت، ١٤١٥ هـ).
١٩. الاقتصاد الإسلامي في ضوء الشريعة الإسلامية للدكتور محمود بابلي، الطبعة الثانية، (مطبعة المدينة المنورة بالرياض، سنة ١٩٧٦م).
٢٠. الأموال، حميد بن زنجويه (٢٥١ هجرية)، شاكر زيب فياض (مركز فيصل للبحوث).
٢١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبوبكر بن مسعود الكاساني الحنفي ٥٨٧هـ، الطبعة الثانية، الجزء السادس عشر، (دار الكتب العلمية - بيروت لبنان ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
٢٢. البرهان في أصول الفقه. عبد الملك بن عبد الله الجويني، (دار الأنصار بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ).
٢٣. البيئنة من منظور إسلامي، صالح محمود وهبي، الطبعة الأولى، (دار الفكر بدمشق ٢٠٠٤م).
٢٤. البيئنة ومشكلاتها، رشيد الحمد ومحمد صباريني، الطبعة الثانية، (المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت ١٩٨٤م).
٢٥. تاريخ الرسل والملوك، الإمام الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، (طبعة دار المعارف القاهرة سنة ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٤م).
٢٦. تاريخ المجاعات، المقريزي (دار ابن الوليد، بدون تاريخ).
٢٧. تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبو عبد الله (دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ١٤٠٥ هـ).
٢٨. تفسير الماوردي، النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، (دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - دت).
٢٩. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الطبعة: الأولى، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦م).
٣٠. تيسير التحرير، محمد أمين، المعروف بأمير بادشاه، الجزء الثالث، (ب ن، دار الفكر ب ت).

٣١. الثقافة الإسلامية وقضايا العصر، مأمون الصالح الساكت، عطا الله صالح خضر أبو كف، الطبعة الثانية، (دارصادر للنشر ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
٣٢. الثقافة الإسلامية وقضايا العصر، مأمون الصالح الساكت، عطا الله صالح خضر أبو كف، الطبعة الثانية، (دارصادر للنشر ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
٣٣. الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، آدم مینز في ترجمة عبد الهادي أبو ريده (نشر دار الكتاب العربي طبعة رابعة سنة ١٣٨٧هـ).
٣٤. حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والميثاق العالمي، هنادي صلاح البليبيسي.
٣٥. الحماية الجنائية للأخلاق دراسة مقارنة. هلالی عبد الله أحمد (دار النهضة).
٣٦. الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، الطبعة الثالثة (المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة-١٣٨٢هـ).
٣٧. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١هـ)، (مركز هجر للبحوث دار هجر - مصر ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
٣٨. دراسات في الثقافة الإسلامية، أحمد محمد أحمد جلي، الطبعة الأولى، (شركة مطابع السودان للعملة، ٢٠٠٦م).
٣٩. دراسات في فلسفة الأخلاق الدكتور / محمد عبد الستار نصار (دار العلم).
٤٠. رسائل عن النورسية، الدكتور عبد الكريم عكيوي (جامعة ابن زهر- اغادير المغرب).
٤١. رؤية الاسلام لحل المشكلة الاقتصادية، حسن محمد ماشا مجلة كلية الاقتصاد والعلوم الادارية العدد الاول ٢٠٠٨م جامعة القرآن والعلوم الاسلامية الخرطوم السودان.
٤٢. سبل السلام، محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني، الطبعة الرابعة، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ب ن، ١٣٧٩هـ، ١٩٦٠م).
٤٣. السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، الطبعة الأولى، (دار ابن القيم - الدمام، ١٤٠٦هـ).
٤٤. السنة، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني [ت: ٢٨٧]، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، (المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٠هـ).
٤٥. سنن أبي داود، أبو داود سليمان ابن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني المتوفي، (٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، كتاب الآداب، باب في العصبية، الجزء الرابع، (المكتبة العصرية صيدا دت).
٤٦. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، (٢٠٩، ٢٧٩ هـ) المحقق: بشار عواد معروف، (دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٩٩٨م).

٤٧. سنن النسائي، (المجتبى من السنن)، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الطبعة الثانية، (مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م).
٤٨. سير أعلام النبلاء للذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المحقق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، (مؤسسة الرسالة بدون ت).
٤٩. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار (المتوفى: ٩٧٢ هـ)، المحقق: محمد الزحيلي و نزيه حماد الطبعة الثانية، (مكتبة العبيكان، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
٥٠. الشيعة والتشيع - فرق وتاريخ، إحسان إلهي ظهير الباكستاني (المتوفى: ١٤٠٧ هـ)، (إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).
٥١. صحاح اللغة أبو النصر إسماعيل بن حماد الجوهري، يعده العلماء بمنزلة صحيح البخاري بالنسبة لعلم اللغة توفى سنة ٣٩٤ هـ ولم يعرف تاريخ ميلاده. (نشر دار الكتاب العربي سنة ١٣٧٧ هـ). صحيح البخاري، (الجامع الصحيح المختصر)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الطبعة الثالثة، (دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م).
٥٢. صحيح مسلم، ترتيب محمد عبد الباقي، الطبعة الأولى، (سنة ١٣٧٤-١٩٥٥ م).
٥٣. العلمانية نشأتها وتطورها، الشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالي.
٥٤. العين ١/١٥٩ - ١٦٠، وانظر: معجم مقاييس اللغة ٤/٦٩ - ٧٠، الصحاح ١٧٦٩/٥ - ١٧٧١. المدخل إلى الفكر الفلسفي، يوزيف بوخينسكي ترجمة د/ محمود حمدي زقزوق (دار الفكر العربي سنة ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م).
٥٥. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، الطبعة الثانية، الجزء الرابع، (مطبعة الحلبي، القاهرة ١٣٧١ هـ).
٥٦. القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ، النويري (المطبوعة مع شرح الطيبة للنويري).
٥٧. الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
٥٨. كشف الأسرار للنسفي، (دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
٥٩. كشف الخفاء للعجلوني (طبع مؤسسة الرسالة - بيروت سنة ١٣٩٩ هـ).
٦٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، الطبعة الأولى، (دار صادر - بيروت).
٦١. ماريشال الفرد، ولد سنة ١٨٤٢ م وتوفي سنة ١٩٤٢ م اقتصادي انجليزي له آراء في الاقتصاد وألف كتابه مبادئ علم الاقتصاد ووضع فيه أسس المدرسة الاقتصادية الجديدة وأشهر نظرياته نظرية الثمن والنفقة والتوزيع (الموسوعة الميسرة).

٦٢. مبادئ علم الاقتصاد، ماريشال الفرد، ولد سنة ١٨٤٢م وتوفي سنة ١٩٤٢م اقتصادي انجليزي ووضع فيه أسس المدرسة الاقتصادية الجديدة وأشهر نظرياته نظرية الثمن والنفقة والتوزيع (الموسوعة الميسرة ص ١٦١٥).
٦٣. مجلة البحوث الإسلامية المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - جامعة أم القرى، المجلد ١٢ / العدد ٢٠. من مفاهيم ثقافتنا، علي بن حسن علي القرني، عضو هيئة تدريس بكلية القيادة والأركان، الجزء الأول، (المملكة العربية السعودية، - الرياض).
٦٤. مجلة البحوث الإسلامية المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - جامعة أم القرى.
٦٥. مجلة البحوث الإسلامية المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - جامعة أم القرى، المجلد ١٢ / العدد ٢٠.
٦٦. مجلة التاريخ العربي، أبعاد التواصل الحضاري بين المغرب والبلدان الإفريقية، عبد الخالق أحمدون، الجزء الأول، (كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط).
٦٧. مجلة مجمع الفقه الإسلامي وهي مجلة معروفة تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الثاني.
٦٨. مجموع الفتاوى ٢٨٧/٩، وانظر: بغية المرئاد ص ٢٥١، الصفدية ٢٥٧/٢.
٦٩. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزائر، الطبعة الثالثة، الجزء السادس عشر، (دار الوفاء، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م).
٧٠. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي مجد، الطبعة الأولى، (دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
٧١. مختار الصحاح، والمصباح المنير، مادة قنن، والقاموس المحيط، باب النون فصل القاف.
٧٢. مختار الصحاح، تأليف محمد بن أبي بكر الرازي، طبعة دار الكتب العربية. طبعة أخرى مكتبة لبنان-١٩٩٥ م).
٧٣. المستدرک علی الصحیحین للحاکم، کتاب البر والصلوة، وأما حديث عبد الله بن عمرو.
٧٤. مسلم في الجهاد والسير، باب غزوة أحد ٣/١٤١٧ (١٧٩٢).
٧٥. مسند أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين، (طبعة دار الحديث، الأولى ١٩٩٥م).

٧٦. المعجم الفلسفي لأعضاء مجمع اللغة العربية، (مطبعة الهيئة العامة لمطابع الشئون الأميرية ١٩٧٩م، ١٣٩٩هـ).
٧٧. المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي تأليف عدد من المستشرقين (نشر بيروت - عن طبعة بريل بليدن سنة ١٩٦٥م).
٧٨. المفردات في غريب القرآن، المفردات في غريب القرآن، هو الإمام الحسين بن محمد الأصفهاني أديب بغوي فقيه عاش ببغداد، توفي سنة ٥٠٢ هـ (نشر الحلبي سنة ١٣٨١).
٧٩. المفصل في شرح آية لا إكراه في الدين الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود.
٨٠. من مفاهيم ثقافتنا، علي بن حسن علي القرني، عضو هيئة تدريس بكلية القيادة والأركان، الجزء الأول، (المملكة العربية السعودية، - الرياض) .
٨١. موسوعة الاعلام الفلسفية، تأليف زوني ايلي ألفا مراجعة د/ جورج نخل(دار الكتب العلمية بيروت) .
٨٢. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، (الطبعة الثالثة، الجزء التاسع عشر، الكويت ١٤١٤هـ).
٨٣. نحو ثقافة إسلامية أصيلة، عمر سليمان الأشقر وآخرون، الطبعة السابعة، (مكتبة الفلاح، الكويت ١٩٩٨م).
٨٤. نظام الآتنيين، أرسطو، ترجمة: د. طه حسين، (مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ١٩١٤م).
٨٥. النظام الاقتصادي في الإسلام، جريدة الأهرام المصرية الصادرة بتاريخ ١٢ \ ٤ ١٩٧٨ م .
٨٦. النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه للدكتور أحمد العسال والدكتور فتحي عبد الكريم.
٨٧. نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول لناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، تأليف: جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي الشافعي (عالم الكتب - بدون رقم طبعة أو تاريخ نشر-).
٨٨. نهج البلاغة جمع الشريف الرضى، شرح الإمام محمد عبده، العالمي للمطبوعات- بيروت- بدون ت) .
٨٩. الوافي في الثقافة الإسلامية، مصلح بن عبدالحى النجار، (مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية، الرياض ١٤٢٨هـ).